

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٩ لسنة ١٩٥٩

بنقل مصر وفوات وإيرادات بعض أقسام مشروعات وزارة الزراعة وتنمية الانتاج القومي لسنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ إلى ميزانية الهيئة العامة للإنتاج الزراعي وكذلك افتح اعتهاد إضافي قدره ١٠٩٤٠٠ لج بالباب الثاني من ميزانية وزارة الزراعة لسنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ لمنعه إعارة للهيئة العامة للإنتاج الزراعي وذلك أخذنا من بعض أقسام الميزانية الحالية (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلم القرار الجمهوري رقم ٩٠٤ لسنة ١٩٥٨ الخاص بإنشاء الهيئة العامة للإنتاج الزراعي ؛

قرر :

مادة ١ - يستبعد من ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ :
قسم ١٢ (وزارة الزراعة) فرع ١ (الديوان العام) المصرفوفات الآتية :

بـ	١٢٣٩٥٠	باب أول
٤٨٥٥٥٠	« نان	
١١٩٧٠٠	« ثالث	
	<u>٧٢٨٩٠٠</u>	

وذلك يستبعد من مصر وفات ميزانية مشروعات تنمية الانتاج القومي لسنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ بـ ٥٨٢٠٠ لج ٥٨٢٠٠ جنية .

وذلك تقل إلى ميزانية الهيئة العامة للإنتاج الزراعي .

مادة ٢ - يستبعد من الإيرادات العامة ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ بـ ٧٦٤١٥٠ لج ٧٦٤١٥٠ جنية وذلك تقل إلى ميزانية الهيئة العامة للإنتاج الزراعي .

مادة ٣ - يفتح في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ قسم ١٣ (وزارة الزراعة) باب ٢ (مصرفوفات عامة) اعتهاد إضافي قدره ١٠٩٤٠٠ لج (مائة وتسعة ألف وأربعين جنية) لمنحة إعالة للهيئة العامة للإنتاج الزراعي .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الأقسام الآتى بيانها وهي :

بـ	٦٦٣٠	(معاشات ومكافآت) بواقع
٢٣	٩٣٣٠٠	« (إعالة غلاء المعيشة) «
٢٤	٩٤٧٠	« (تكاليف العزل الذين تركوا خدمة الجيش البريطاني) «
	<u>١٠٩٤٠٠</u>	

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٢٢٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

بهـ جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة الإسكندرية لسنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ باب ٢ (مصرفوفات عامة) اعتهاد إضافي قدره ٢٢٠٠٠ لج (أثنان وعشرون ألف جنيه) لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت طلاب أقسام البلياسن والبكالوريوس اتفاقين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الجامسة بهذا القدر (بند ٤ - واورات الميزانيات السابقة) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٢٢٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

بهـ جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٨ لسنة ١٩٥٩

فتح اعتهاد إضافي بمبلغ ١٢٠٠ لج في ميزانية وزارة الأوقاف (عموم الأوقاف) لسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية وزارة الأوقاف (مصرفوفات عموم الأوقاف) لسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩ اعتهاد إضافي قدره ١٠٠٠٠ لج بالفرع ٤ "مصرفوفات الميراث والصدقات" بالقسم ٣ "مصرفوفات خدمات الدينية والاجتماعية" لتساهمة في إنشاء جامعة عربية في لبنان، مقابل خفض مائة في الباب الثالث "أعمال جديدة" بالفرع ١ "مصرفوفات المساجد" بنفس القسم .

مادة ٢ - يفتح في ميزانية وزارة الأوقاف (عموم الأوقاف) لسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩ اعتهاد إضافي قدره ٢٠٠٠ لج بالفرع ٣ "مصرفوفات متعددة" "أجور المشر" بالقسم ٢ "مصرفوفات الأعبان والوقفة" لسد التجاوز الذي يتطرق حدوثه في هذا الفرع ، مقابل خفض مائة في الباب الثالث "أعمال جديدة" بالفرع ١ "مصرفوفات المساجد" بالقسم ٣ "مصرفوفات الخدمات الدينية والاجتماعية" .

مادة ٣ - على وزير الأوقاف تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٢٢٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

بهـ جمال عبد الناصر